

عمان : يوم الاحد في ٢ محرم سنة ١٣٦٩ الموافق ٢٣ تشرين اول سنة ١٩٤٩ العدد ٩٩٩



القوانين والأنظمة

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ٥٣ من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨-٩-١٩٤٩
نصدق — بمقتضى المادة ٢٥ من الدستور — القانون الموقت التالي ونأمر باصداره :

قانون موقت رقم ٤٦ لسنة ١٩٤٩

معدل لقانون محكمة بلدية عمان رقم (٣٢) لسنة ١٩٤٩

المادة (١) ـ يسمى هذا القانون (قانون تعديل قانون محكمة بلدية عمان رقم (٣٢) لسنة ١٩٤٩) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) ـ تعدل الفقرة (ج) من المادة الثانية من القانون الاصلي كما يلي :
ج ـ يجوز لوزير العدلية ان ينتدب ، من وقت لاخر ، قاضي محكمة البلدية ليقوم بوظيفة قاضي صلح او مدعي عام ، واي قاضي صلح او مدعي عام او مساعد للنائب العام ليقوم بوظيفة قاضي محكمة البلدية .

المادة (٣) ـ بالاضافة الى ما ورد في المادة الثالثة من القانون الاصلي :
لمحكمة البلدية صلاحية النظر في الجرائم التي ترتكب في منطقة بلدية عمان خلافا لاحكام قانون مقاومة الملاريا وقانون تنظيم المؤسسات العمومية والصناعات الخطرة والمضرة بالصحة ، او الانظمة والتعليمات الصادرة بموجبها .

المادة (٤) ـ رئيس الوزراء ووزيرا الداخلية والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

(عبد الله)

٦-١٠-١٩٤٩

رئيس الوزراء	وزير الداخلية	وزير العدلية
توفيق ابو الهدى	سعيد المفتي	فلاح المدادحه

مجلس الامة

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على الفقرة (أ) من المادة (٤٠) من الدستور
نأمر بتأجيل اجتماع مجلس الامة في دورته العادية للسنة الحاليه لمدة شهرين

عبد الله

٩-١٠-١٩٤٩

رئيس الوزراء	وزير الداخلية
توفيق ابو الهدى	سعيد المفتي

اعلان

صادر عن مجلس الوزراء

بمقتضى الفقرة الثالثة من المادة (١٥) من قانون العقاقير الخطرة لسنة ١٩٣٦

تضاف مادتا (دولانتين وآميدون وشبيهاتهما) الى جدول العقاقير الخطرة الملحق بقانون العقاقير الخطرة لسنة ١٩٣٦

لجنة التوفيق الدوليه

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٣٧٨ بتاريخ ١٠-١٠-١٩٤٩ المتضمن ان يمثل حكومة المملكة الاردنية الهاشمية لدى لجنة التوفيق الدولية في ليك سكسس وفد مؤلف من معالي فوزي باشا الملقي وزير الدفاع وسعادة الدكتور يوسف بك هيكل وزير المملكة الاردنية الهاشمية في واشنجطون وعبد المنعم بك الرفاعي مستشار المفوضية المذكورة وان يحضر الوفد او بعض اعضائه اجتماعات الهيئة العامة لمنظمة هيئة الامم المتحدة او احدى لجانها عند البحث في قضية فلسطين .

الانعامات

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقه على السماح للمعية التي رافقت حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم الى اسبانيا بحمل الاوسمة التي منحت لهم من حضرة صاحب الفخامة الجنرال فرانكو رئيس الدولة الاسبانية .

صاحب السمو الملكي الامير نايف
صاحب السمو الامير عبد المجيد
صاحب الدولة سمير باشا الرفاعي
صاحب المعالي فلاح باشا المدادحة
صاحب السعادة عمر زكي باشا
صاحب السعادة الدكتور شوكت باشا الساطي
محمد بك الضباطي
مثاور بك شاهر
حمد بك الفرحان
غازي بك راجي

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على :

١ ــ معالي السيد محمد فاضل الجمالي وزير الخارجية العراقية بوسام النهضة من الدرجة الاولى .

٢ ــ عبد القادر باشا الجندي مساعد رئيس اركان حرب الجيش العربي الاردني بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

٣ ــ فرحان بك شبيلات الوزير الاردني المفوض في بيروت بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية .

٤ ــ القائم باعمال المفوضية الاميركية في عمان مستر ولز ستيبلر بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية .

امر رقم ١٨ لسنة ١٩٤٩

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة الرابعة من نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بان يستولي محافظ العاصمة بالنيابة عن الحكومة على المخزن ذي البابين الكائن في طريق وادي السير ملك الحاج موسى محمود لاتخاذه مستودعاً لهيئة اغاثة اللاجئين على ان تدفع الهيئة المذكورة لصاحبه التعويض الذي يقرره المحافظ المومأ اليه .

١٠-١٠-١٩٤٩ رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

الجنسية الاردنية

١ ــ صدور الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم (٣٥٤) بتاريخ ٢١-٩-١٩٤٩ المتضمن منح كل من نجم الدين فؤاد سخ وعزرات حاط خشوقة الجنسية الاردنية بالتجنس .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٩-١٩٤٩ الموافقة على منح السيد محمد طاهر المدهد الجنسية الاردنية بالتجنس .

فقدان الجنسية الاردنية

قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٩-١٩٤٩ ما يلي :

١ ــ السماح للمدعو عبد الرحمن المحمد الصبداوي بالتخلي عن جنسيته الاردنية لتجنسه بالجنسية السورية .

٢ ــ السماح للمدعوة عائشه بنت علي سمسمية بالتخلي عن جنسيتها الاردنيه لتجنسها بالجنسية السورية .

الموظفون

١ ــ صدور الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن الاستغناء عن خدمة مدير مدرسة عمان الثانوية السيد فضل الدلقموني .

٢ ــ صدور الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة الملازم الاول الطبيب السيد موني نمر من الخدمة في الجيش العربي الاردني من تاريخ ١-١٠-١٩٤٩

٣ ــ قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠-١٠-١٩٤٩ احالة مأمور الاراضي السيد حميد ابراهيم على التقاعد اعتباراً من تاريخ ١-١١-١٩٤٩

٤ ــ وافق معالي وزير الخارجية على نقل السيد كمال شكيب الداغستاني من وزارة المعارف الى وزارة الخارجية وترفيعه الى الدرجة التاسعة .

٥ ــ وافق سماحة وزير المعارف على استقالة المعلمة الآنسة لمعة بسيسو .

اعلان

سادر بمقتضى المادة ٨٦ من انظمة الموظفين

عين السيد يونس سالم نصار مساعد البكتريولوجي في مختبر الحكومة وكيلا للبكتريولوجي وقد قام بهذه الوظيفة وكالة من تاريخ ١-٧-١٩٤٩

١٣-١٠-١٩٤٩

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

شؤون الطيران المدنى

اصدر مدير الطيران المدني اعلانا برفع الحظر عن الطيران فى سماء المملكة الاردنية الهاشمية ليلا اعتباراً من الساعة ٢٢ والدقيقة الواحدة بحسب توقيت غرينتش من يوم ١-١٠-١٩٤٩

الرقابه الطبيه

١ ـــ الغيت الرقابة الطبية على القادمين من مصر الى المملكة الاردنية الهاشمية بطريق الجو والبر والبحر ضد التيفوس من تاريخ ٢٦-٩-١٩٤٩

٢ ـــ فرضت الرقابة الطبية على القادمين من جزائر الهند الشرقية للمملكة الاردنية الهاشمية ضد الطاعون من تاريخ ٢-٩-١٩٤٩

الاعلانات

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته :

س	متر مربع	
٠٠	١٠٧	من ارض السيد عيد عيسى الزفيحي
٠٠	١١٠	« « « عودة النصير حداد

بغية دمج هاتين المساحتين في السعة المقررة للشارع العام بحي المصاروة وفق مخطط العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

في ٦-١٠-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك .

ارض منشأ عليها بناء		ارض خالية	
س	متر مربع	س	متر مربع
٠٠	١٥ ٠	٠٠	١٤٥

من ملك السيد عبد الكريم المقراوي بغية دمج موقع هاتين المساحتين في السعة المقررة للشارع العام بحي المصاروة من جبل عمان الجديد وفق مخطط العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله

٦-١٠-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة المعدلة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ بان بلدية اربد قد عزمت على استملاك مياه (عين الفارعة ـــ راحوب) بما فيه قطعة الارض التي تشتمل عليها وهي القطعة رقم (١٤٨) من حوض ٣ وادي راحوب البالغة مساحتها دونماً وتسعماية وخمسة وستين متراً مربعاً بموجب المخطط المنظم لهذه الغاية وسيقدم بذلك طلب الى مجلس الوزراء العالى لاصدار القرار المقتضي من اجل اعتبار ان هذا الاستملاك هو مشروع تقتضيه المنفعة العامة بالمعنى المقصود بالقانون .

٦-٨-١٩٤٩

رئيس بلدية اربد

اعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس عشر من شهر تشرين اول سنة ١٩٤٩ تحت رقم ٩٣٨ الشركة المسماة « شركة ملحس وحلبي المحدودة » وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة ملحس وحلبي المحدودة
اسماء الشركاء	عبد الفتاح ملحس ، سعيد ملحس ، اسعد سابا حلبي وسلطانه سابا حلبي .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة	سعيد ملحس بالنيابة عن شركة عبد الفتاح وسعيد ملحس ، واسعد حلبي بالاصالة عن نفسه وبالوكالة عن سلطانه حلبي .
اسماء الشركاء المفوضين بالتوقيع عن الشركة	عبد الفتاح ملحس ، سعيد ملحس واسعد حلبي منفردين ومجتمعين .
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية وفي غيرها من الاقطار العربية .
رأس مال الشركة المسجل	ثلاثون الف جنيه فلسطيني
رأس مال الشركة المدفوع	عشرون الف جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة	من تاريخ ١٥-٩-١٩٤٩
تاريخ انتهاء الشركة	لاجل غير مسمى
اعمال الشركة	استيراد وبيع وتوزيع السيارات واطارات الكاوتشوك والزيوت والبطاريات والراديات وغيرها من الاصناف المماثلة لها او المتعلقة بها ووكالات الشركات والمعامل .
فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٩ تحت رقم ٩٣٦ الشركة المسماة (شركة التقطير الاردنية) وفقا للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة التقطير الاردنية
اسماء الشركاء	نيونيكولا بيدس ـ فلسطيني مقيم في عمان توروس اوفيان — « « « «
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	نيونيكولا بيدس وتوروس اوفيان مجتمعين
مركز الشركة	الرصيفة
راس مال الشركة	الف جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة	١٥-١٠-١٩٤٩
تاريخ انحلال الشركة	١٥-١٠-١٩٥٤ قابلة التجديد
اعمال الشركة	استخراج السبيرتو وصنع الكحول

* قد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٤٩ تحت رقم (٩٣٥) الشركة المسماة (الشركة الاردنية للمقاولات والتجارة المحدودة) وفقا للبيانات الموضحة تاليا :

اسم الشركة	الشركة الاردنية للمقاولات والتجارة المحدودة
اسماء الشركاء	كامل عبد الرحمن فريد علي السعد } اردنيون حسين صدقي القاسم
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	كامل عبد الرحمن مع اي من الشريكين الاخرين مجتمعين
مركز الشركة	عمان ويجوز لها فتح فروع في اي مكان آخر
راس مال الشركة	٧٥٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٢٢-٩-١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	تعاطي الاعمال التجارية والصناعية والزراعية والتعهدات والاستيراد والتصدير والوكالات والنقليات والتصحير والتعدين واعمال الترانسيت وتخليص البضائع وغير ذلك من مختلف الاعمال التجارية .

* يعلن مجلس ادارة شركة نجيب باقي واولاده لشرق الاردن المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الرابع من شهر آب سنة ١٩٤٩ والمعلن عنها في العدد ٩٩٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦-٨-١٩٤٩ انه وافق على قبول السيد سلامه الطوال شريكا مساهما في الشركة اعتباراً من ٩-١٠-١٩٤٩

* قد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٩ تحت رقم (٩٣٧) الشركة المسماة « آر. تي. فجر المحدودة » وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة آر . تي . لدجر المحدودة
اسماء الشركاء	آر . تي . لدجر . ام . بي . اي — اردني شارل حكيم — اردني
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها .	أ — آر . تي . لدجر الذي انتخب مديراً عاما ورئيساً للشركة مدى الحياة شرط ان يكون مالكا لالف ومائتي سهم في الشركة ويوقع منفرداً على جميع المعاملات المالية الملزمة للشركة وقد خولت له جميع السلطات لادارة الشركة مدة حياته . ب — شارل حكيم الذي انتخب مديراً منتدبا للشركة وخول صلاحية ادارة اعمال الشركة مدة حياته شرط ان يكون حائزاً على الف ومائتي سهم في الشركة ويجوز ان تمنح له جميع السلطات لادارة اعمال الشركة حسبما يرتأيه المدير العام ادائمي من وقت الى آخر .
رأس مال الشركة المقرر	خمسة آلاف جنيه فلسطيني مقسمة الى خمسة آلاف سهم بواقع جنيه واحد كل سهم .
تاريخ ابتداء الشركة واجلها	١-١٠-١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
عمال الشركة	أ — ان تقتني مكاتب اعمال آر . تي . لدجر . ام . بي اي وتستمر فيها وان تعقد اتفاقات مع آر . تي . لدجر لشراء وامتلاك اشغاله بما فيها جميع موجوداته ومطلوباته كما هي في ٣٠-٩-٤٩ مع اسم وشهرة المحل وان تتعاطى اشغاله المتعلقه بالتأمين والتخليص وتسجيل العلامات التجارية ومعاينة البضائع المؤمن عليها وحجز التذاكر المختلفة والوكالات لتسديد التعويضات وغيرها ووكلاء المعامل والشركات على انواعها بشرط ان تحصل على موافقة اصحاب هذه المؤسسات والمحلات التجارية الممثلة في آر . تي . لدجر ب — ان تقوم باعمال الوكلاء والسماسرة والامناء بالنيابة عن اي شخص او محل تجاري او شركة وان تتعهد بمقاولات اساسية او فرعية وتنجزها وان تقوم ايضا باي عمل من اعمالها بواسطة وكلاء او سماسرة او مقاولين فرعيين او [illegible] ج — ان تقوم باية امور واعمال اخرى تكون او قد تعتبر ضرورة لتنفيذ الغايات المذكورة اعلاه او اي منها
فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم .

أعلان

عملا باحكام المادة الثامنة من قانون ضريبة الاراضي والقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٤٦ تنشر في ادناه قائمة تعديل ضريبة الاراضي المفروضة على الاحواض المبينة ادناه الكائنة ضمن قضاء مادبا الوارد ذكرها بقرار مجلس الوزراء العالي رقم ٢٤٦ المقترن بتصديق صاحب الجلالة ملك البلاد المعظم الصادر بموجب المادة الثالثة من القانون المذكور والمنشور في العدد (٩٩٦) من الجريدة الرسمية .

محمد الاسماعيل

ر. مدير الاراضي والمساحة

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	قيمة المحصول لف	ملحوظات
ام شجيرة الغربية	عرقوب ام زباره	١	٤٤٥	٢٩٨	
	ام زباره الشرقي	٢	٣٠٠	٢٣٠	
	ام زبارة الغربي	٣	٥٥٨	١٦٦	
	المدرس	٤	٤٦١	٠٩٠	
	ام شجيره الشمالي	٥	٨٣٠	٢٣٥	
	ام شجيرة الشرقي	٦	٢٢٤	٣٢٢	
	ام شجيرة الغربي	٧	٧٢٢	١٢٠	
	السيطان	٩	٢١١	٢١١	
	ابو المريبج الشرقي	١٠	١٦٣	٠٣٠	
	ابو المريبج الغربي	١١	٨٧٧	١٣٥	
	ام شجيرة الجنوبي	١٢	٤٥٨	٠٧٣	
الشقيق	الحدب	١	٤٧٣	٠٧٧	
	الشقيق	٢	٠٤١	٥٧٣	
	الدقالى	٤	٨٠٢	١٣١	
	عراق الروم	٥	٩٧٦	٠٨٤	
	حنوزبيد	٦	٨٦٩	٣٠٠	
	ام جرن	٧	٨٣٣	٥٩٣	
	حاجب النقيب	٨	٦٧٩	٢٩٧	
	الشجرات	١٠	٧٦٦	٣٠٥	
	ام هبجه	١١	٤٨٣	٣٠٠	
	حاجب السحيلة	٩	٢٣٦	٣٥٢	
	انسطاح	١٢	٥٩١	٥٧٦	
مزرعة طور الحشاش	الطور الشرقي	١	٥٨٧	١٦٧	
	الطور الغربي	٢	٦٤٦	٣٠٣	

اسم القرية	اسم الحوض	رقم الحوض	قيمة المحصول مل	لف	ملحوظات
قفقفه	مكت خبل العدوان	١	٢٠٠	٠٧٤	
	السنبديه	٢	٥٦٨	٢٦٧	
	طائسع	٤	٩٣٦	١٨٧	
	الاو تسيه	٥	٢٦٥	٣٤٩	
مليح	العلافي	١	٤٢٧	٧٧٤	
	العدوبه	٢	٨٣٦	٢٥٥	
	الرميل	٣	٤٧٩	٠١٧	
	ابو العشوش	٤	١٥٨	٦٥٥	
	المجدره	٥	٦٤٦	١٧٠	
	مطلق المقل	٦	٧١٥	٣٨٦	
	حنو مليح الشمالي	٧	٣٥٠	٣٣٦	
	تلاع السنيد الجنوبي	٨	٤٤١	٢٣١	
	تلاع السنيد الشمالي	٩	٣٢١	٠٦٩	
	حنو مليح الجنوبي	١١	٩١٦	٧٦٩	
	الغدير	١٢	٥٢٧	٢٦١	
	طور عليان	١٣	٥٤٠	٠٢٩	
	الخديعه	١٤	٣٩١	٠٤٨	
	جره الجنوبي	١٥	٧٠٢	٤٦٤	
	جره الغربي	١٦	٦٧٨	٣٩٨	
	السبيعيدات	١٧	٧٤٤	١١٤	
	تلاع ام نتوله	١٨	٥٣٣	٠٢٢	
	طور السبيعيدات	١٩	٣٥٢	٠٨٦	
	بريكان	٢٠	٥٣١	٢٢٣	
	ام العظام	٢٢	٠١٠	٩٤٣	

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٩
الوصف : عموم اراضي قرية الخربه السمرا ـــ من قرى بني حسن التابعة قضاء جرش

٢ ـــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في الخربه السمرا .

٣ ـــ ان عمل تسويه الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في ايه ارض سواء أكان الحق معترفا به او متنازعا فيه .

محمد اسماعيل
و . مدير الاراضي والمساحه

في ٦ـ١٠ـ١٩٤٩

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم السادس عشر من شهر تشرين الاول سنة ٩٩٤٩
الوصف : عموم اراضي قرية خراب عي وهشيمه التابعة قضاء الكرك

٢ ـــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية عي

٣ ـــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء أكان الحق معترفا به او متنازعا فيه .

محمد اسماعيل
و . مدير الاراضي والمساحة

في ١٢ـ١٠ـ١٩٤٩

اخبار

الى المدين حسان بن سالم الحويطات المجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك لم تدفع لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٦ لف و ٩٩٥ مل خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

مامور اجراء عمان

اخبار

الى المدين احمد عايش ابراهيم المغربي من عمان جندي سابق في الجيش وابن عمه عمر بك لطفي

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك لم تدفع الدين لدائنك صندوق الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٦٣ لف و ٢٣٠ ملا والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

مامور اجراء عمان

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة الاجراء في مدينة عمان الى المحكوم عليه مسعد غضبان الحمد مجهول محل الاقامة

يجب عليك ان تؤدي في ظرف ٤٨ ساعة اعتباراً من وصول ورقة الاخبار هذه اليك مبلغ ١٠ لف و ٧٥٣ ملا المحكوم به الى صندوق الخزينة الساكن في محلة عمان بموجب اعلام الحكم المؤرخ في ١ـ٥ـ٤٩ المبلغة صورة منه اليك بتاريخ ١٥ـ٩ـ٤٩ واذا انقضت هذه المدة ولم تؤدي الدين المذكور ولم يتبين سبب ذلك فتضطر دائرة الاجراء للمباشرة في المعاملة اللازمة قانونا تحريراً

مأمور اجراء عمان

اخبار

الى المدين عساف صالح عساف من حائل

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابنتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ١٢ لف و ٦٢٨ مل والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مامور اجراء عمان

اخبار

الى المدين لافي بن علي بن سمر الدغمان من عشيرة الروله

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي ابنتها لدائنك الخزينة فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره ٨ لف و١١٥ ملا والرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الاصول .

عن مأمور اجراء عمان

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة الاجراء في مدينة عمان الى المحكوم عليه سليمان عايد عويد من عرب شمر

يجب عليك ان تؤدي في ظرف ٤٨ ساعة اعتباراً من وصول ورقة الاخبار هذه اليك مبلغ ١٨ لف و ٦٧٧ مل والرسوم المحكوم به الى صندوق الخزينة بموجب اعلام الحكم المؤرخ في ٩-٦-١٩٤٩ المبلغة صورة عنه اليك بتاريخ ١٢-٩-١٩٤٩ واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور ولم يتبين سبب ذلك فتضطر دائرة الاجراء للمباشرة في المعاملة اللازمة قانوناً تحريراً

عن مامور اجراء عمان

اخبار

الى المحكوم عليه احمد محمود قاسم الغزاوي المجهول محل الاقامة

اطلب اليك خلال شهر واحد من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ان تثبت وجودك لتمكن دائرة الاجراء من تنفيذ الحكم الصادر ضدك للخزينة بتاريخ ١٦-١-٤٩ رقم بمبلغ ٤١٣—٧١ والا تعد متمرداً وممتنعاً عن التنفيذ لتطوعك وستسير دائرة الاجراء في المعاملات الاجرائية القانونية بغيابك تحريراً .

عن مأمور اجراء عمان

اعلان

صادر عن دائرة تسجيل جرش ــ الى مخاتير واهالي قرية الماوك

ليكن معلوما لديكم بانه وفقاً لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم (١٠) لعام ١٩٤٢ بتسجيل سجل الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم بانه قد فتح في دائرة تسجيل جرش في يوم الاربعاء الموافق الحادي والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٤٩

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم بالقرية المذكورة في دائرة تسجيل جرش خلال خمس سنوات من التاريخ المبين بعاليه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

مامور تسجيل جرش

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على احمد محمود شبك من اهالي حرش المتهم بجرم السرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١٠-١٠-٩٤٩

تصحيح اخطاء مطبعية

نشر خطأ في الصفحة ٣٠٩ من عدد الجريدة الرسمية رقم (٩٩٦) ان راس المال المقرر للشركة الشرقية للتجارة والوكالات المحدودة هو (١٠٠٠) جنيه والصواب (٢٠٠٠) جنيه

* نشر خطأ في قائمة تعديل ضريبة الاراضي المنشوره في الصفحه ٣٢٠ من العدد ٩٩٨ من الجريدة الرسمية ان قيمة محصول وادي الدوايسه الجنوبي هي ١٣٩ جنيها و٢٩٥ ملا والصواب ١٢٩ جنيها و٢٩٥ ملا .

* يضاف الحرف (أ) الذي سقط سهواً قبل جملة (وأحد قضاة محكمة الاستئناف) الواردة في المادة (١٣) من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٤٦ ــ قانون لتوحيد وتعديل قانون تشكيلات المحاكم النظاميه ــ والمنشور في الصفحه ٤٧٧ من العدد ٨٨٠ من الجريدة الرسميه فتصبح الجملة (أو أحد قضاة محكمة الاستئناف)

* نشر خطأ في عدد الجريدة الرسمية رقم ٩٩٥ بتاريخ ١-٩-١٩٤٩ اسم السيد رشيد الجيوسي ككبير مساحي دائرة الاراضي والمساحة في فلسطين والصواب السيد رشدي الجيوسي .